



15 Sep 2021

تعليمات حول تصديق الوثائق العراقية

تأكدت سفارة بغداد والقنصلية العامة في أربيل أن متطلبات تصديق الوثائق العراقية غير كافية. لذلك تم بالاتفاق مع وزارة الخارجية العراقية ايقاف تصديق الوثائق العراقية من قبل السفارة. اذ ان التحقق من صحة الوثائق العراقية من حيث الشكل ودقة المحتوى غير ممكن بسبب الوضع الأمني في العراق. وقد تم إبلاغ السلطات الداخلية والقضائية للولايات الاتحادية بذلك. و الان يعود للسلطة المحلية ان تقرر ودون الحاجة الى اثبات اخر، ما إذا كانت الوثيقة التي تم تقديمها اصلية او لا(راجع § 438 الفقرة 1 من قانون الإجراءات المدنية). في بعض الحالات، يمكن ان تطلب الدائرة المعنية من شرطة المقاطعة المسؤولة فحصا جنائيا للوثيقة المقدمة.